فتوى

سماحة آية الله العظمى الشيخ إسحاق الفياض

بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة الإمام الخوئي الخيرية
مكتب الأمانة العامة

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة آية الله العظمى الشيخ إسحاق الفياض دام ظله.

قد ورد إلينا أسئلة كثيرة من المسلمين ومن غير المسلمين عن الجمع الإسلامي والعلاقات بين المذاهب الإسلامية. فإننا نرجو من سماحتكم الإجابة عليها للتوضيح والإصلاح فجزاكم الله خير الجزاء.

الأول: هل من يتبع ويمارس أي واحد من المذاهب الإسلامية- يعني المذهب الحنفي والمذهب المالكي والمذهب الشافعي والمذهب الحنبلي والمذهب الجعفري والمذهب الزيدي والمذهب الأباضي- يجوز أن يعد مسلماً؟

بسمه تعالى: نعم هؤلاء كافة مسلمون، فإنّ المعيار في الإسلام إنما هو الشهادة بوحدانية الله تعالى وبرسالة الرسول الأكرم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله. فكل من يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، أو يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله فهو مسلم يترتب عليه جميع أحكام الإسلام من حرمة دمه وعرضه وماله، سواء أكان جعفرياً أم زيدياً أم سنياً بكل مذاهبها من المذهب الحنفي والمذهب الشافعي والمذهب المالكي والمذهب الحنبلي والمذهب الإباضي...

الثاني: ما هي حدود التكفير في الإسلام؟ هل يجوز لمسلم أن يكفر الذين يمارسون أي واحد من المذاهب الإسلامية المعروفة- الذي ذكرناه في السؤال الأول- أو من يتبع العقيدة الأشعرية أو المعتزلة؟ وهل يجوز تكفير الذين يسلكون الطريقة الصوفية الحقيقة؟

بسمه تعالى: المعيار في الكفر إنكار الوحدانية أو الرسالة، وعليه فلا يجوز تكفير من يتبع العقيدة الأشعرية أو المعتزلة أو يسلك الطريقة الصوفية طالما هو معترف بالوحدانية والرسالة.. ومن هنا لا

يوجد بين علمائنا الكرام من زمن الأئمة (ع) إلى زماننا هذا عالم يكفر سائر المذاهب الإسلامية لأنهم جميعاً يقولون بأن من اعترف بالوحدانية والرسالة فهو مسلم محقون الدم والعرض والمال.

الثالث: من يجوز أن يعتبر مفتياً حقيقياً في الإسلام؟ وما هي المؤهلات الأساسية لمن يتصدى بإفتاء فتاوى وبهداية الناس في فهمه واتباع الشريعة الإسلامية؟

بسمه تعالى: ليس لكل أحد أن يكون مفتياً في الإسلام إلاّ من مارس الدراسات الإسلامية بدقّة من الفقهية والأصولية القائمة على أساس مبدإ الكتاب والسنة طوال فترة لا تقل عن ثلاثين أو أربعين سنة بجد وجهد وتفهم في الحوزات العلمية كالنجف الأشرف ونحوه، وحينئذ فيحق له أن يمارس عملية الاجتهاد والاستنباط والإفتاء، نظير الطبيب إذ ليس لكل أحد أن يمارس عملية الطبابة إلاّ من مارس الدراسات الطبية فترة طويلة..

محمد إسحاق فياض
١٢ جمادى الأولى ١٤٢٦هـ

غانم جواد
مؤسسة الإمام الخوئي الخيرية
لندن ٢٩ ربيع الآخر ١٤٢٦ هجري
٧-٦-٢٠٠٥م

AL-KHOEI FOUNDATION
General Secretariat Office

مؤسسة الإمام الخوئي الخيرية
مكتب الأمانة العامة

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة آية الله العظمى الشيخ إسحاق الفياض دام ظله

لقد ورد إلى أعداد كثيرة من المسلمين ومن غير المسلمين عن المجمع الإسلامي والتقريب بين المذاهب الإسلامية، أسئلة من مضمونها هو الإجابة عليها للتوضيح والإصلاح، فجزاكم الله خير الجزاء.

السؤال الأول: هل يتبع ويمارس أي واحد من المذاهب الإسلامية - يعني المذهب الحنفي والمذهب المالكي والمذهب الشافعي والمذهب الحنبلي والمذهب الجعفري والمذهب الزيدي والمذهب الإباضي - يجوز أن يعد مسلماً؟

الجواب: نعم هو كذلك فكل مسلم ومسلمة في الإسلام إنما هو بمعاقدة بوحدانية الله تعالى وبرسالة الرسول الأكرم محمد صلى الله عليه وآله، لكل من يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، أو يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ويسلم بقية جميع أحكام الإسلام من صلاته وصيامه وحجه وزكاته وما إلى ذلك، وإذا كان معتقداً بأحد الأمور المذكورة فهو مسلم على المذهب الجعفري والمذهب الحنفي والمذهب المالكي والمذهب الحنبلي والمذهب الشافعي والمذهب الزيدي والمذهب الإباضي.

السؤال الثاني: هل يجوز للمسلم أن يكفر المسلم بأي نوع من أنواع التكفير في الإسلام؟ أو لا يجوز للمسلم أن يكفر المسلم بأي نوع من أنواع التكفير في الإسلام؟ وهل يجوز تكفير الذين يعملون في المذاهب الإسلامية المعروفة الذي ذكرناهم في السؤال الأول - أو من يتبع المذهب الأشعرية أو المعتزلة؟ وهل يجوز تكفير الذين يعملون في الوحدة الإسلامية الحقيقية؟

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم. المعيار في الكفر إنكار الوحدانية أو الرسالة، وعليه لا يجوز تكفير من يتبع إحدى المذاهب الإسلامية أو المعتزلة أو سائر الطرق إلا إذا كان منكراً للوحدانية والرسالة.. ومن هنا لا يوجد بين علمائنا الكرام - رضوان الله عليهم - في زماننا هذا عالم يكفر سائر المذاهب الإسلامية لأنهم جميعاً يقرون بأن من اعترف بالوحدانية والرسالة فهو مسلم تحقن الدم والعرض والمال.

السؤال الثالث: هل يجوز أن يعتبر مفتياً حقيقياً في الإسلام؟ وما هي المؤهلات الأساسية لمن يتصدى لإفتاء الناس وهدايتهم في أمور دينهم والتابع لشريعة الإسلامية؟

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم. ليس لكل أحد أن يكون مفتياً في الإسلام، إلا من درس دراسات الإسلامية دراسة معمقة من الفقه والأصول إلمامة على أساس متين من الكتاب والسنة، حتى يتمكن من استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها الأصلية، وهي الكتاب والسنة بعد الفحص والتتبع عن القرائن العلمية كالتخصيص والتقييد والقرائن اللفظية كالنص والظاهر، وحينئذ فيجوز له أن يمارس عملية الاجتهاد والإفتاء، نظراً إلى أن الناس ليس لكل أحد أن يمارس عملية الإفتاء.

والله ولي التوفيق.

مؤسسة الإمام الخوئي الخيرية
لندن 29 ربيع الآخر 1426 هجري
الموافق 2005-6 م

محمد إسحاق الفياض

١٨ جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ

Chevening Road, London NW6 6TN, UK.
Tel (44) 020 7372 4049 Fax (44) 020 7372 0694